

المحاضرة الخامسة: عرض الرواية على القرآن الكريم

وهذا الضابط في الأصل استعمله الصحابة بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم -، إذ لو كان النبي - صلى الله عليه وسلم - حياً لردوا اختلافهم إليه.

ومن أمثلة هذا الضابط، وأمثله كثيرة: ما أخرجه أحمد في مسنده عن قتادة عن أبي حسان الأعرج أنّ رجلين دخلا على عائشة فقالا: إنّ أبا هريرة يحدث أنّ نبي الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: "إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار". قال: فطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض، فقالت: والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما هكذا كان يقول، ولكن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: "كان أهل الجاهلية يقولون الطيرة في المرأة والدار والدابة". ثم قرأت عائشة: {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ} إلى آخر الآية.

وقد وقع اختلاف واضح بين أهل العلم في هذا الحديث بين مقرّ ونافي له، والحديث لم ينفرد به أبو هريرة، بل رواه ابن عمر - رضي الله عنه - وغيره، وليس الموضوع موضع دراسته، وأنقل هنا كلام الإمام القرطبي في توجيه الحديث، إذ قال: "ولا يظن بمن قال هذا القول: أن الذي رخص فيه من الطيرة بهذه الأشياء الثلاثة هو على نحو ما كانت الجاهلية تعتقد فيها، وتفعل عندها، فإنّها كانت لا تقدم على ما تطيرت به، ولا تفعله بوجه بناء على أن الطيرة تضر قطعاً، فإنّ هذا ظن خطأ، وإنما يعني بذلك: أن هذه الثلاثة أكثر ما يتشاءم الناس بها لملازمتهم إياها، فمن وقع في نفسه شيء من ذلك فقد أباح الشرع له أن يتركه، ويستبدل به غيره مما تطيب به نفسه، ويسكن له خاطره، ولم يلزمه الشرع أن يقيم في موضع يكرهه، أو مع امرأة يكرهها، بل قد فسح له في ترك ذلك كله، لكن مع اعتقاد أن الله تعالى هو الفعّال لما يريد، وليس لشيء من هذه الأشياء أثر في الوجود".

ومنه ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي إسحاق، قال: كنت مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم، ومعنا الشعبي، فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لم يجعل لها سكنى ولا نفقة، ثم أخذ الأسود كفاً من حصي فحصبه به، فقال: ويحك تحدث بمثل هذا، قال عمر: "لا نترك كتاب الله وسنة نبينا - صلى الله عليه وسلم - لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله عز وجل: {لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ} .

فعمر - رضي الله عنه - عرض خبر فاطمة بنت قيس على القرآن الكريم، فرآه يخالفه، فالقرآن نصّ على السكنى للمطلقة، وفاطمة روت حادثة لها مع النبي - صلى الله عليه وسلم - معارضة لهذا، فعمر - رضي الله عنه - ردّ حديثها معللاً ذلك بانها واحدة لعلها نسيت أو اخطأت في نقلها أو فهمها للحديث، وللعلماء في الحديث أقوال فلتنظر في محلها.

ومنه ما أخرجه الطبراني من حديث طارق بن شهاب قال: سألت عبد الله عن امرأة أرادت أن تجعل من حجها عمرة فقال: " ألم تسمع الله يقول: { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ } ما أرى هؤلاء إلا أشهر الحج ."

والحقيقة أنّ هذا المنهج (عرض الرواية على القرآن الكريم) قد علّمه النبي - صلى الله عليه وسلم - لأصحابه، فمنه ما أخرجه تمام الرازي في فوائده بسنده عن أم مبشر، قالت: كنت في بيت حفصة فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " لا يدخل النار إن شاء الله أحد شهد بدرًا والحديبية". قالت: فقالت حفصة: أأست تسمع الله يقول: { وَإِنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا } ، فقال: " أولست تسمعين الله عز وجل يقول: { تُمْ نُنْجِي الَّذِينَ اتَّقَوْا } ."

وكذا الموقف التاريخي العظيم لأبي بكر الصديق في أول امتحان حقيقي للصحابة في وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم -، إذ أخرج البخاري من حديث أم المؤمنين عائشة: أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مات وأبو بكر بالسنح، فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . قالت وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك وليبعثه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم. فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقبله، قال: بأبي أنت وأمي طبت حياً وميتاً، والذي نفسي بيده لا يذيقنك الله الموتين أبداً، ثم خرج فقال: أيها الحالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه، وقال: ألا من كان يعبد محمداً - صلى الله عليه وسلم - فإنّ محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإنّ الله حي لا يموت. وقال: { إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَّيِّتُونَ } . وقال: { وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ } . فنشج الناس يبكون "

فالقرآن الكريم البوصلة الصحيحة التي لا يضل من تمسك بها، ولا يزيغ عنها إلا هالك.

وهكذا يجد الباحث أنّ الصحابة الكرام جعلوا من القرآن الكريم ضابطاً لهم في قبول الرواية أو ردها، ولا سيما بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وآله وسلم-

أستاذ المادة/ أ.د. جليل محسن وناس

جامعة تكريت/ كلية العلوم الإسلامية

قسم الحديث وعلومه

العام الدراسي 2023-2024